{ قتا } (ه) فيه [أن عُبَيد اللّه بن عبد اللّه بن عُتْبة سُئل عن امرأة كان زَوْجُها مَملوكاً فاشْتَرتْه فقال : إن اقْتَوَتْه فُرِّق بينهما وإن أعْتَقَتْه فهُما على النِكاح] اقْتَوَتْه : أي اسْتَخْدَمَتْه . والقَتْوُ : الخدْمة